

اتفاقية تعاون علمي و أكاديمي

بين الجامعة السورية الخاصة والهيئة العامة لمستشفى الزهراوي

الفريق الأول : الجامعة السورية الخاصة يمثلها رئيس الجامعة الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى بموجب المرسوم الجمهوري رقم 339 / تاريخ 8/7/2005 و المتخذ من مقر الجامعة موطنًا مختارًا لضرورات هذه الاتفاقية والمشار إليها في متن هذه الاتفاقية بكلمة (جامعة).

الفريق الثاني : الهيئة العامة لمستشفى الزهراوي يمثلها مديرها العام الدكتور حيدر فلوح و المتخذ من مقر المستشفى موطنًا مختارًا لضرورات هذه الاتفاقية والمشار إليها في متن هذه الاتفاقية بكلمة (مستشفى الزهراوي).

مقدمة العقد :

- لما كانت كلية الطب البشري التابعة للجامعة السورية الخاصة المشار إليها بالفريق الأول بحاجة إلى تدريب طلابها من هم في مرحلة التدريب السريري للعام الدراسي 2014-2015 في أحد المستشفيات التخصصية .

و لما كانت الهيئة العامة لمستشفى الزهراوي المشار إليها بالفريق الثاني هي عبارة عن مستشفى تخصصي يحتوي على كافة الأقسام و الشعب التخصصية (اختصاص النساء والتوليد) و قادرة على تدريب طلاب كلية الطب البشري من هم في مرحلة التدريب السريري .

- و بناء على الرغبة المشتركة بالتعاون العلمي والأكاديمي في مجال تدريب طلاب المرحلة السريرية في كلية الطب البشري في الجامعة السورية الخاصة في أقسام وشعب الهيئة العامة لمستشفى الزهراوي والمساهمة في الندوات العلمية بما يضمن تقديم الخبرات العلمية و الأكademie و العملية للطلاب في سبيل تطوير البحث العلمي الطبي و الارتقاء بها إلى مستويات عالية تجيئاً للمبادئ السامية لمهنة الطب المتجلية بتحقيق الارتقاء بالطب كمهنة تساهماً في تحقيق حماية مصالح المرضى .

لذلك فقد اتفق الفريقان على ما يأتي :

المادة الأولى : تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها ، وتأخذ حكمها ويرجع إليها في تفسير أي غموض أو لبس في أيٍ من بنودها .

- الغرض من الاتفاقية و ماهيتها -

المادة الثانية : تقوم الهيئة العامة لمستشفى الزهراوي من خلال مجموعة من المدربين والمستشارين وبالمشاركة مع أعضاء الهيئة التدريسية في كلية الطب البشري في الجامعة بمهمة تدريب طلاب هذه الكلية في المرحلة السريرية من دراستهم في شعبها وأقسامها على كافة الأصعدة العلمية وفي قاعات تدريبية متخصصة بما يضمن رفع سويتهم و تدريبهم فيها و اكتساب الخبرة و التمرین و يلتزم الفريق الثاني بإصدار شهادات التدريب المعتمدة لدى جميع أقسام الهيئة .

المادة الثالثة : يقدم مستشفى الزهراوي في سبيل تحقيق مهمة تدريب طلاب كلية الطب في الجامعة كل ما يلزم لتحقيق هذه المهمة بالشكل الأمثل بما في ذلك المدربين والاستشاريين والقاعات التدريبية وغير ذلك ، كما يلتزم بتقديم لائحة بأسماء المدربين المعتمدين لتنفيذ التدريب مع نبذة عن السيرة الذاتية الخاصة بهم عند طلبها من



الفريق الأول وهذا كله بالتنسيق مع أعضاء الهيئة التدريسية في كلية الطب البشري في الجامعة .
الاعتراض من قبل عمادة كلية الطب البشري على أيٌ من هؤلاء المدربين قبل أو أثناء بالتدرب في
عائق الفريق الثاني تأمين البديل مباشرة وعدم تعطيل العملية التدريبية وكل ذلك بالتنسيق والتعاون مع المدربين .

- مراحل التدريب والامتحانات السريرية -

المادة الرابعة : يعين مستشفى الزهراوي مشرفاً عاماً على شؤون التدريب يوافق عليه الفريق الأول ويقوم بمهمة توزيع الطلاب على شعب المستشفى وأقسامها وتدويرهم بين الشعب المختلفة والإشراف على كامل العملية التدريبية بما يضمن تحقيق أكبر فائدة ممكنة للطلاب ويعتبر صلة الوصل بين الجامعة ومستشفى الزهراوي .

المادة الخامسة : يلتزم الفريق الثاني بضبط دوام الطلاب أثناء مرحلة التدريب وتزويده الفريق الأول بقوائم لضبط الدوام بصورة دورية كل شهر وإرسال كتاب يتضمن أسماء الطلاب الواردة أسماؤهم ضمن قوائم الجامعة ولم يباشر أي منهم التدريب .

المادة السادسة : تقدم الجامعة قبل البدء بالتدريب السريري مفردات منهاج كل سنة من سنوات دراسة المتدربين ويقوم مشرف التدريب بالتنسيق مع المشرف الذي تنتدب الجامعه لوضع خطة التدريب تحدد الأساسيات والمهارات السريرية التي يجب أن يتعلمها الطالب في كل فصل دراسي بما يضمن تطابق المعلومات العلمية مع المعلومات النظرية التي يحصل عليها الطالب خلال عامه الدراسي في الجامعة و يلتزم الفريق الثاني بالتقيد التام بالبرنامج و الخطة التدريبية .

المادة السابعة : يمكن لأي من الفريقين الاستفادة من الإمكانيات العلمية والأكاديمية المتوفرة لدى الفريق الآخر وذلك بغرض المشاركة في الندوات التعليمية في تقديم الخبرة والمشورة ، وتعهد الجامعة بالمساهمة في تدريب الكوادر الطبية في المشفى وتطوير خبراتهم العلمية بما يتوافق مع تطور التعليم بحيث تعتبر مشاركة تلك الكوادر في كل الدورات التعليمية هي مشاركة تلقائية مضمونة لكل من ترغب إدارة المشفى بمشاركة كل من ترغب إدارتها بها .

المادة الثامنة : يحق للفريق الأول أن يطلع على حسن سير العملية التدريبية من خلال جولتين أسبوعياً يشترك بها عضو من الهيئة التعليمية أو أكثر من الذين تنتدبهم الجامعة مع أحد أطباء القسم في مستشفى الزهراوي للإطلاع على حسن تطبيق خطة التدريب المتفق عليها وتعطية الجوانب التعليمية والعملية خلال تلك الجولات بمشاركة الطلاب بحيث يضمن الفريق الثاني عدم معارضته قيام مندوبى الجامعة بالإشراف على أعمال التدريب .

المادة التاسعة : يضع المدربون السريريون المعتمدون في الجامعة علامات أعمال السنة التدريبية السريرية لعام 2014-2015 بالتنسيق مع المشرف على العملية التدريبية وترفع ضمن قوائم خاصة إلى الجامعة بعد اعتمادها من إدارة المستشفى وضمن آليات يتفق عليها لاحقاً مع رئاسة الجامعة وعمادة كلية الطب البشري .

المادة العاشرة: يتم تشكيل لجنة فاحصة من كوادر كلية الطب البشري في الجامعة والمدربين في المستشفى في نهاية كل ستاج مهمتها اختيار الحالات المرضية في القسم المختص و إجراء الفحص السريري العملي في هذا القسم وعلى سرير المريض الذي تم اختياره .



المادة العادية عشر : يتم تحديد الأطباء المشاركون في الامتحانات السريرية بلجان مشتركة من قبل إدارة المستشفى و عمادة كلية الطب وذلك من بين الأطباء الذين قاموا بالتدريس السريري في الفصلين الدراسيين المتعاقدين شريطة أن يكونوا من الحائزين على المؤهل العلمي المطلوب وبموافقة الجامعة .

- الالتزامات المالية -

المادة الثانية عشر : على الفريق الثاني الامتناع عن قبول تدريب أي طالب في مرحلة التدريب السريري في حال لم يكن قد سدد قسطه الدراسي وذلك رغم ورود اسمه ضمن القوائم الصادرة عن الجامعة ، إلا بعد حصوله (أي الفريق الثاني) على كشف من الجامعة يفيد بتسديد هذا الطالب لتلك الأقساط الجامعية المترتبة عليه .

المادة الثالثة عشر : يتلقى الفريق الثاني من الفريق الأول مبلغاً وقدره / 1000 ل.س / ألف ليرة سورية شهرياً عن كل طالب يسجل لديها للتدريب السريري في السنة التدريبية السريرية التي يحددها عميد كلية الطب البشري كما هو مذكور في المادة الثانية والعشرون من هذه الاتفاقية خلال العام الدراسي 2014-2015 ويلتزم الفريق الثاني بتقديم تقرير شهري يتضمن قوائم بعده الطالب الذين اتبعوا تلك الدورات و يقوم الفريق الأول بصرف مستحقات الفريق الثاني عن كل شهر تدريب فعلي للطلاب بناء على تلك القوائم الموقعة و المختومة سولاً و المؤشر عليها من قبل عميد كلية الطب في الجامعة .

المادة الرابعة عشر : تلتزم الجامعة بتسديد المبالغ المالية المتوجبة دفعها عن الطلاب المتربين عند نهاية كل شهر من هذه الاتفاقية على أن يتم جبر كسور الشهر عند التسديد لمصلحة مستشفى الزهراوي اعتباراً من تاريخ توقيعها بموجب حواله مصرفيه إلى حساب المستشفى في المصرف المركزي رقم 23/5230 ادارات عامة .

المادة الخامسة عشر : تحسم الأجر المترتبة عن أي طالب يرد اسمه في القوائم الصادرة عن الجامعة و لم يباشر التدريب وفقاً للآلية المنصوص عنها في المادة الخامسة من هذه الاتفاقية ، ويتم ذلك بموجب كتاب رسمي تصدره الجامعة و يوثق من إدارة المستشفى .

المادة السادسة عشر : لا تُرد أي أجور تُسدد عن أي طالب باشر التدريب في بداية كل شهر حتى وإن اعتذر أو انقطع عن الدوام أو ترك الجامعة لأي سبب لهذا الشهر الذي انقطع بعده عن الدوام .

- أحكام ختامية -

المادة السابعة عشر : تعتبر الأشهر التالية الخارجة عن نطاق السنة الدراسية (تموز - آب - أيلول) للعام 2015 أشهر مجانية يحق للفريق الأول إرسال الطلاب المتربين في المرحلة السريرية دون أن يتلقى منها الفريق الثاني أية مبالغ مالية .

المادة الثامنة عشر - التنازل عن الاتفاقية : لا يحق لأي من الفريقين إحالة أي من الحقوق أو الواجبات المترتبة عليه بموجب هذه الاتفاقية إلى الغير قبل الحصول على موافقة الفريق الآخر الخطية .

المادة التاسعة عشر - تعديل الاتفاقية : للفريقين الحق في تعديل مضمون هذه الاتفاقية متى ظهرت الحاجة إلى ذلك بشرط تبليغ الفريق الآخر قبل شهر على الأقل من أي تعديل في مضمون هذه الاتفاقية و يتم ذلك التعديل بموجب اتفاق لاحق يوقع فيما بينهما .

المادة العشرون : أقر الفريقان بأن هذه الاتفاقية وحدها هي التي تنظم العلاقة فيما بينهما و لا يوجد أي اتفاق آخر سواء كان شفهياً أم مكتوباً .

المادة الحادية والعشرون - تسوية و حل الخلافات :

في حال ثبوت إخلال أي من الفريقين بتنفيذ أي بند من بنود هذه الاتفاقية تحل جميع الخلافات التي قد تنشأ عن ذلك بالطرق الودية بحيث تم الاتفاق بين الفريقين على تشكيل لجنة متابعة لمراجعة ومعالجة أي مشكلة بالمشاركة المباشرة بين عميد كلية الطب البشري في الجامعة والمدير العام لمستشفى الزهراوي ومدير مستشفى الجامعة السورية الخاصة، وفي حال عدم الوصول إلى حل ودي فإن حلها يكون عن طريق المحاكم المختصة للنظر بأمر النزاع في محافظة دمشق .

المادة الثانية والعشرون - مدة الاتفاقية : مدة هذه الاتفاقية سنة تدريبية سريرية واحدة تبدأ وتنتهي بكتاب مصدق من عميد كلية الطب البشري لاحق لتوقيع هذه الاتفاقية بحيث تكون بدايتها وبكل الأحوال منذ اليوم الأول للالتحاق الطلاب بالمستشفى والذي يتم إثباته بموجب كتاب من هذه المستشفى مصدق من عميد كلية الطب البشري ، وفي حال الرغبة بالتجديد فإنه يتم الاتفاق على ذلك كتابةً قبل شهر من تاريخ انتهاء المدة الأصلية لهذه الاتفاقية .

المادة الثالثة والعشرون - الموطن المختار : تتم المراسلات اليومية بين الفريقين حصرياً عن طريق الفاكس كلما دعت الحاجة إليها ، و فيما عدا ذلك فلقد اختار كل من الفريقين موطنه المختار المشار إليه إلى جانب اسمه في مقدمة هذه الاتفاقية ، وذلك لتبلغه أي إنذار أو إشعار من أي نوع يكون عليه .

المادة الرابعة والعشرون - نسخ العقد : حررت هذه الاتفاقية على نسختين أصلتين موقعتين من الفريقين ، وكل نسخة م مؤلفة من أربع صفحات ، واحتفظ كل فريق بنسخة ، للعمل بمقتضاهما عند الحاجة .

دمشق في : 2014/9/1

الفريق الثاني

مدير الهيئة العامة لمستشفى الزهراوي



الفريق الأول

رئيس الجامعة السورية الخاصة

أستاذ الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى

